

تحرك عاجل

تحديد 20 مايو/أيار موعداً لإعدام خو جاننج

تقرر يوم 20 مايو/أيار موعداً لتنفيذ الإعدام بحق خو جاننج، إذ رفضت "محكمة الاستئناف في سنغافورة" في 5 إبريل/نيسان طلب استئناف حكم الإعدام الصادر بحقه، وأيدت الحكم. أعلنت أسرة الماليزي خو جاننج بأنه قد تقرر إعدامه في 20 مايو/أيار، وقد دُعا لرؤيته في زيارةٍ أخيرةٍ له؛ حيث رفضت "محكمة الاستئناف في سنغافورة" بالإجماع في 5 إبريل/نيسان الطعن الذي قدمه الماليزي خو جاننج، البالغ من العمر 33 عامًا، كما رفعت التأجيل المؤقت لتنفيذ إعدامه الذي كانت قد أصدرته بشأن قضيته، في 5 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

فيذكر أن خو جاننج حُكم بإدانته بارتكاب جريمة قتل في 30 يوليو/تموز 2010، إلى جانب مُتهمٍ آخر في القضية ذاتها. وفي وقت إدانتها، كانت عقوبة الإعدام إلزامية للمعاقبة على جرائم القتل. ثم استبدلت "محكمة الاستئناف" في 24 مايو/أيار 2011 الحكم بإدانة المُتهم الآخر بارتكاب القتل، بتهمة "السرقعة عن طريق الإيذاء"، ولكنها أقرت بارتكاب خو جاننج لجريمة القتل وأيدت الحكم بإعدامه الإلزامي. وفي 2012، تمت مراجعة قوانين عقوبة الإعدام الإلزامية، كما أُدخلت ممارسة بعض الاجتهاد في القضايا التي تتضمن القتل أو الإتجار في المخدرات. أما فيما يخص جريمة القتل، فإن الإبقاء على الطابع الإلزامي لعقوبة الإعدام يكون في حالة أن الفعل ارتكب بصورة "عمدية؛" بينما في الحالات الأخرى، يمكن للقضاة استخدام اجتهادهم في فرض عقوبتي الإعدام والسجن مدى الحياة، وكذلك عقوبة الجلد بالخيزران. وبذلك، تغيّر الحكم الصادر بحق خو جاننج إلى السجن مدى الحياة، وجلده 24 جلدًا بالخيزران، إلا أن النيابة استأنفت الحكم مرة أخرى، ومن ثم، فرضت "محكمة الاستئناف" مُجددًا حكم الإعدام بحق خو جاننج في 14 يناير/كانون الثاني 2015، بقرارٍ جاء بأغلبية ثلاثة إلى اثنين فقط. يُرجى الكتابة فورًا بالإنجليزية أو بلغاتكم الأصلية:

- لحث الرئيس على أن يُوقف فوراً تنفيذ الإعدام بحق خو جاننج، وأن يُعيد النظر في رفض طلب العفو الذي كان قد تقدم به؛
- وللاشارة، دون السعي إلى التقليل من خطورة الجريمة أو عواقبها، إلى أن خو جاننج لم يتعمد التسبب في وفاة الضحية، وإلى أنه لا يوجد ما يدل على أن عقوبة الإعدام أكثر فعاليةً في ردع الجريمة من عقوبة السجن؛
- ولدعوة السلطات إلى إعادة فرض وقفٍ لتنفيذ أحكام الإعدام بموجب قرارٍ رسمياً، وذلك تمهيداً لإلغاء عقوبة الإعدام، وإلى تخفيف كافة أحكام الإعدام القائمة.



يُرجى إرسال المناشدات قبل 23 يونيو/حزيران 2016 إلى:

President of Singapore

His Excellency Tony Tan Keng Yam
Office of the President of the Republic of Singapore
Orchard Road, Singapore 238823
Fax: +65 6735 3135
Email: istana_feedback@istana.gov.sg

Salutation: Your Excellency

Prime Minister of Singapore

His Excellency Lee Hsien Loong Prime
Minister's Office
Istana Annexe, Orchard Road
Singapore 238823
Fax: +65 6332 8983
Email: lee_hsien_loong@pmo.gov.sg

Salutation: Your Excellency

ويُرجى إرسال نسخٍ إلى:

Minister of Foreign Affairs of Malaysia

His Excellency Dato' Sri Anifah Aman
Ministry of Foreign Affairs of Malaysia
No. 1, Jalan Wisma Putra Precinct 2
Federal Government Administrative
Centre 62602 Putrajaya, Malaysia
Fax: +603 8889 1717
Email: anifah@kln.gov.my

كما يرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه. وهذا هو التحديث الخامس للتحرك العاجل UA 103/15، ولمزيد من المعلومات:

<https://www.amnesty.org/en/documents/asa36/3782/2016/en/>

تحرك عاجل

تحديد 20 مايو/أيار موعداً لإعدام خو جانج

معلومات إضافية

قامت سنغافورة بتنفيذ أول حكمي إعدام منذ عام 2012، حينما سُق رجلان، عقب إدانتهم بالاتجار في المخدرات والحكم إلزامياً عليهما بالإعدام، مما أنهى قراراً بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، كان قد أُتخذ في يوليو/تموز 2012 بما سمح للبرلمان بمراجعة قوانين عقوبة الإعدام الإلزامية للبلاد؛ فمنذ ذلك الحين، نفذت السلطات في سنغافورة حكم الإعدام بحق ما لا يقل عن أربعة أشخاص آخرين، من بينهم ثلاثة لاتهامهم بالاتجار في المخدرات. كما فُرض في عام 2015 ما لا يقل عن خمسة أحكام بالإعدام الإلزامي، من بينهم أربعة على خلفية اتهامات بالاتجار في المخدرات وواحد على خلفية اتهام بارتكاب جريمة القتل، فيما لا يزال 23 شخصاً على الأقل مسجونين على ذمة أحكام الإعدام من المقرر تنفيذها بحلول نهاية العام.

وعقب إقرار كلٍ من القانون المعدّل بشأن تعاطي المخدرات وقانون عام 2012 المعدّل لقانون العقوبات، في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2014، سُمح لمحاكم في سنغافورة بممارسة الاجتهاد في عدم فرض عقوبة الإعدام في ظل ظروفٍ مُعينة؛ ففي قضايا القتل، يجوز الآن إعفاء المدعى عليه من عقوبة الإعدام، إذا ما وُجّهت بحقه تُهمٌ بموجب الفقرتين (ب) و(ج) من المادة 300 من قانون العقوبات، وإذا ما أثبت أنه لم يتعمد التسبب في وفاة الضحية. فبعد إقرار هذه التعديلات، كان ينبغي على "محكمة الاستئناف في سنغافورة" النظر في كيفية تحديد العقوبة لتُطبّقها في قضايا القتل، حيث تُمثل عقوبتا الإعدام والسجن مدى الحياة مع الجلد بالخيزران، خيارات لإصدار الحكم في هذه القضايا، وكذلك قضية خو جانج. إلا أن هيئة المحكمة، المؤلفة من خمسة قضاة، قضت بالإجماع بأنه يجب توقيع عقوبة الإعدام، إذا ما ظهرت على المدعى عليه "مظاهر الوحشية والاستخفاف بالسافر بالحياة البشرية." وعلى الرغم من اتفاق القضاة الخمسة على أن الأدلة المتوفرة في قضية خو جانج لم تسمح تحديداً بإعادة التمثيل لجريمة القتل على نحو دقيق، خَلصوا إلى استنتاجات مختلفة بشأن إمكانية الإثبات، بما لا يدع مجالاً للشك المعقول، بأنه قد وجه أكثر من ضربتين إلى رأس الضحية، مما قد يُظهر "استخفافاً سافراً بحرمة الحياة البشرية." فبينما وجد ثلاثة قضاة أن أفعال خو جانج تستحق معاقبتها بالإعدام، قضى الاثنان الآخران بأن الأدلة المتوفرة لا تُثبت أنه قام بضرب الضحية أكثر من مرتين. ومن ثم، أُعيد فرض عقوبة الإعدام بأغلبية ثلاثة إلى اثنين.

كما رُفض في 5 إبريل/نيسان 2016 الطعن القانوني المُقدم في الفترة التي سبقت موعد تنفيذ الإعدام بحق خو جانج المُقرر في 5 نوفمبر/تشرين الثاني. وبينما أيدت المحكمة بالإجماع الحكم بإعدامه، لم تر أن في اختلاف القضاة سببٌ يدعوها إلى إعادة النظر في أي قرار تتخذه، وأن الأغلبية ذات الفارق البسيط أمرٌ كافيٌ للفصل في القضايا، بما فيها القضايا التي تُطبق فيها عقوبة الإعدام. وكذلك، أصدرت توجيهات جديدة لقصر الأسباب التي يمكن بناءً عليها تقديم الطعون القانونية، لإعادة النظر في القرارات النهائية المُتخذة في القضايا الجنائية؛ على الأدلة الجديدة أو الحجج القانونية التي يجب أن تكون "موثوقة ودامغة وبالغة الثبوتية"، وعلى القضايا التي وقع بها خطأ قضائي، إذا ما "وُجد احتمالٌ قويٌ

بأن القرار المعني، به خطأ،" أو في حالة إثبات أن حكم المحكمة يشوبه "تزييفٌ أو إخلالٌ بالعدالة الطبيعية." كما اقترحت "المحكمة" أن ينظر البرلمان التوجيهات الجديدة، تمهيداً للمزيد من التنظيم لطلبات الاستئناف المُقدمة عقب أحكام الإدانة. وهكذا، فإن الفرض الإلزامي لعقوبة الإعدام يُخالف القانون الدولي، وقد صرحت "لجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان" بأن "فرض عقوبة الإعدام بصورة تلقائية يُشكل حرماناً تعسفياً من الحياة، بما ينتهك الفقرة (١) من المادة ٦ من العهد [الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية]، حيثما فُرضت عقوبة الإعدام، دون أي إمكانية لمراعاة الظروف الشخصية للمُدعى عليه أو ملاسبات الجريمة المرتكبة."

وترى "منظمة العفو الدولية" أن عقوبة الإعدام عقوبة بالغة القسوة ولا إنسانية ومهينة، كما أنها تُشكل انتهاكاً للحق في الحياة المكرس في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان." كما تدعّم "منظمة العفو" الدعوات إلى إصدار قرارٍ بوقف تنفيذ أحكام الإعدام، تمهيداً لإلغاء العقوبة، والتي تضمنتها خمسة قرارات اعتمدها "الجمعية العامة للأمم المتحدة" منذ عام 2007. وحرّي بالذكر أنه قامت 140 بلداً حتى الآن بإلغاء عقوبة الإعدام، في القانون والممارسة الفعلية؛ وفي منطقة آسيا والمحيط الهادي، قامت 18 بلداً بإلغاء عقوبة الإعدام بالنسبة لجميع الجرائم، بينما لم تطبق عشرة بلدانٍ آخرين في الواقع الفعلي.

الاسم: خو جابنج

الجنس: ذكر

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل: UA 103/15 رقم الوثيقة: ASA 36/4028/2016 سنغافورة بتاريخ: 12 مايو/أيار

2016